

جدول إحالة مشاريع قوانين

الإحالة على اللجان	المشروع	المرجع الإحالة
العدد		
اللجان المتعهدة: *لجنة المالية والتخطيط والتنمية. -لجنة التشريع العام . في الجوانب الداخلة في اختصاصها وتعده تقريرا كتابيا في الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.	مشروع قانون يتعلق باتفاقية إعادة الشراء. (مع طلب إستعمال النظر فيه : مذكرة في بيان موجب الإستعمال) * تم تقديمها من طرف رئيس الحكومة وبيهم وزارة المالية.	بتاريخ 06/09/2012 48
اللجان المتعهدة: *لجنة المالية والتخطيط والتنمية. - لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية. -لجنة التشريع العام . في الجوانب الداخلة في اختصاصهما وتعده كل منها تقريرا كتابيا في الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.	مشروع قانون أساسي يتعلق بالمصادقة على اتفاقية بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة المملكة العربية السعودية لتجنب الازدواج الضريبي ولمنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل. * تم تقديمها من طرف رئيس الحكومة وبيهم وزارة الشؤون الخارجية.	بتاريخ 06/09/2012 49
اللجان المتعهدة: *لجنة الحقوق والحريات وال العلاقات الخارجية . - لجنة التشريع العام . - لجنة المالية والتخطيط والتنمية. - لجنة القطاعات الخدمية. - لجنة الشؤون الاجتماعية. - لجنة الشؤون التربوية. في الجوانب الداخلة في اختصاصها وتعده كل منها تقريرا كتابيا في الغرض تحيله على لجنة الحقوق والحريات وال العلاقات الخارجية.	مشروع قانون أساسي يتعلق بالمصادقة على معايدة صداقة وتعاون بين الجمهورية التونسية والجمهورية التركية. * تم تقديمها من طرف رئيس الحكومة وبيهم وزارة الشؤون الخارجية.	بتاريخ 06/09/2012 50

<p>الجانب المتعهد:</p> <ul style="list-style-type: none"> - لجنة الحقوق والحرفيات وال العلاقات الخارجية . - لجنة التشريع العام. - لجنة المالية والتخطيط والتنمية. - لجنة الشؤون الاجتماعية. <p>في الجوانب الداخلة في اختصاصها و تعد كل منها تقريرا كتابيا في الغرض تحيله على لجنة الحقوق والحرفيات وال العلاقات الخارجية .</p>	<p>مشروع قانون أساسى يتعلق بالمصادقة على اتفاقية تعاون أمنى بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية التركية .</p> <p>* تم تقديمها من طرف رئيس الحكومة وبتهم وزارة الشؤون الخارجية.</p>	<p>51</p> <p> بتاريخ 2012/09/06</p>
<p>الجانب المتعهد:</p> <ul style="list-style-type: none"> - لجنة الحقوق والحرفيات وال العلاقات الخارجية . - لجنة التشريع العام. <p>في الجوانب الداخلة في اختصاصها و تعد كل منها تقريرا كتابيا في الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.</p>	<p>مشروع قانون أساسى يتعلق بالمصادقة على اتفاقية خاصة بالمساعدة الإدارية المتبادلة والتعاون في المجال الديوانى بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية التركية .</p> <p>* تم تقديمها من طرف رئيس الحكومة وبتهم وزارة الشؤون الخارجية.</p>	<p>52</p> <p> بتاريخ 2012/09/06</p>
<p>الجانب المتعهد:</p> <ul style="list-style-type: none"> - لجنة الشؤون الاجتماعية. - لجنة الحقوق والحرفيات وال العلاقات الخارجية . - لجنة التشريع العام. 	<p>مشروع قانون أساسى يتعلق بالمصادقة على اتفاقية الضمان الاجتماعي بين الجمهورية التونسية والدولية الكبرى للكسمبورغ .</p> <p>* تم تقديمها من طرف رئيس الحكومة وبتهم وزارة الشؤون الخارجية.</p>	<p>53</p> <p> بتاريخ 2012/09/06</p>
<p>الجانب المتعهد:</p> <ul style="list-style-type: none"> - لجنة المالية والتخطيط والتنمية. - لجنة الشؤون التربوية. <p>في الجوانب الداخلة في اختصاصها و تعد كل منها تقريرا كتابيا في الغرض تحيله على لجنة الشؤون الاجتماعية .</p>	<p>مشروع قانون أساسى يتعلق بالمصادقة على اتفاقية تعاون أمنى بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية الفيتام الاشتراكية لتقادي الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في مادة الضرائب على الدخل .</p> <p>* تم تقديمها من طرف رئيس الحكومة وبتهم وزارة الشؤون الخارجية.</p>	<p>54</p> <p> بتاريخ 2012/09/06</p>

<p>الجان المتعهد:</p> <ul style="list-style-type: none"> * - لجنة التشريع العام. - لجنة الحقوق والحربيات وال العلاقات الخارجية. - لجنة المالية والتخطيط والتنمية . <p>في الجوانب - الداخلة في اختصاصهما وتعُد كل منها تقريراً كتابياً في الغرض تحيله على لجنة التشريع العام.</p>	<p>مشروع قانون يتعلق بالهيئة المستقلة للانتخابات.</p> <p>* (تم تقديمها من طرف 10 نواب طبقاً لأحكام الفصل 108 من النظام الداخلي)</p>	<p>بتاريخ 2012/09/06</p> <p>55</p>
<p>الجان المتعهد:</p> <ul style="list-style-type: none"> * - لجنة التشريع العام. - لجنة الحقوق والحربيات وال العلاقات الخارجية. - لجنة المالية والتخطيط والتنمية . <p>في الجوانب - الداخلة في اختصاصهما وتعُد كل منها تقريراً كتابياً في الغرض تحيله على لجنة التشريع العام.</p>	<p>مشروع قانون يتعلق بتنقيح وإتمام بعض أحكام المجلة الجزائية وتجريم المس بال المقدسات.</p> <p>* (تم تقديمها من طرف 17 نائباً طبقاً لأحكام الفصل 108 من النظام الداخلي)</p>	<p>بتاريخ 2012/09/06</p> <p>56</p>
<p>الجان المتعهد:</p> <ul style="list-style-type: none"> * - لجنة التشريع العام. - لجنة الحقوق والحربيات وال العلاقات الخارجية. - لجنة المالية والتخطيط والتنمية . <p>في الجوانب - الداخلة في اختصاصهما وتعُد كل منها تقريراً كتابياً في الغرض تحيله على لجنة التشريع العام.</p>	<p>مشروع قانون يتعلق بالهيئة الوطنية المستقلة للانتخابات.</p> <p>* (تم تقديمها من طرف 16 نائباً طبقاً لأحكام الفصل 108 من النظام الداخلي)</p>	<p>بتاريخ 2012/09/06</p> <p>57</p>
<p>الجان المتعهد:</p> <ul style="list-style-type: none"> * لجنة التشريع العام . - لجنة الحقوق والحربيات وال العلاقات الخارجية. - لجنة المالية والتخطيط والتنمية. <p>في الجوانب - الداخلة في اختصاصهما وتعُد كل منها تقريراً كتابياً في الغرض تحيله على لجنة التشريع العام.</p>	<p>مشروع قانون يتعلق بإحداث مجلس تقييم البرامج والسياسات العمومية.</p> <p>* تم تقديمها من طرف رئيس الحكومة ويعهم رئاسة الحكومة.</p>	<p>بتاريخ 2012/09/06</p> <p>58</p>

<p>اللجان المتعهدة:</p> <ul style="list-style-type: none"> * لجنة الحقوق والحرريات والعلاقات الخارجية. - لجنة التشريع العام. - لجنة المالية والتخطيط والتنمية . <p>في الجوانب الداخلية في اختصاصهما وتعذر كل منها تقريراً كتايباً في الغرض تحيله على لجنة الحقوق والحرريات وال العلاقات الخارجية.</p>	<p>مشروع قانون أساسى يتعلق بحرية الإعلام.</p> <p>* (تم تقديمها من طرف 10 نواب طبقاً لأحكام الفصل 108 من النظام الداخلي)</p>	<p> بتاريخ 06/09/2012</p>	<p>59</p>
--	---	---------------------------	-----------

رئيس المجلس الوطني التأسيسي



مصطفى بن جعفر

الجمهورية التونسية
رئاسة الحكومة

--*

الوزير لدى رئيس الحكومة المكلف
بالعلاقة مع المجلس الوطني التأسيسي

جدول وثائق موجهة
إلى

السيد رئيس المجلس الوطني التأسيسي

٥٣ | ٥٤٤

العدد الرتبى	بيان محتويات الوثائق	عدد الوثائق	الملحوظات
01	- رسالة إحالة إلى السيد رئيس المجلس الوطني التأسيسي مضافة من قبل السيد رئيس الحكومة.		للتفضل بعرضه على المجلس الوطني التأسيسي مع الإشارة أنّ الوزارة المختصة بمتابعة مشروع هذا القانون هي وزارة الشؤون الخارجية.
02	- مشروع قانون أساسي يتعلق بالمصادقة على معاهدة صداقنة وتعاون بين الجمهورية التونسية والجمهورية التركية		
03	- مذكرة شرح الأسباب.		
04	- نسخة من الاتفاقية		

تونس، في 07 أوت 2012

توصلت بالوثائق المذكورة أعلاه
ب.....في.....

عبدالرّزاق كيلاني
الوزير لدى رئيس الحكومة
المكلف بالعلاقات مع المجلس
الوطني التأسيسي

2012 / 50

الواردات عدد
06 سبتمبر 2012
السيد رئيس المجلس الوطني التأسيسي نائب المفتي العام

الجمهورية التونسية

رئاسة الحكومة

الحمد لله وحده
قصر الحكومة بالقصبة
تونس في

٦ آوت ٢٠١٢



من رئيس الحكومة
إلى
السيد رئيس المجلس الوطني التأسيسي
تصرّبادرو

وبعد، فعملا بأحكام الفصل 4 من القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المزخر في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية يصلحكم طي هذا مشروع قانون أساسي يتعلق بالمصادقة على معاهدة صداقة وتعاون بين الجمهورية التونسية والجمهورية التركية.

فالرجاء منكم التفضل بعرضه على المجلس الوطني التأسيسي.

رئيس الحكومة

حاتمي العبيالي

2012 / 5 / ٦
الواردات مسدود
٦ سبتمبر ٢٠١٢
المجلس الوطني التأسيسي
مكتب الضبط المركزي

2012 / 50

مشروع قانون أساسي

يتعلق بالصادقة على معاهدة صداقة وتعاون بين الجمهورية التونسية والجمهورية التركية.

فصل وحيد:

تمت المصادقة على معاهدة الصداقة والتعاون بين الجمهورية التونسية والجمهورية التركية، الملحةقة بهذا القانون الأساسي، والمبرمة بتونس في 15 سبتمبر 2011.

2012 / 50

الواردات
06 سبتمبر 2012
المجلس الوطني التأسيسي مكتب الضبط المركزي

2012 / 50

الواردات عدد
06 سبتمبر 2012
المجلس الوطني التأسيسي مكتب الضبط المركزي

معاهدة صداقة وتعاون

بين الجمهورية التونسية

والجمهورية التركية 2012 / 50

- شرح الأسباب -

انطلاقا من إرادتهما المشتركة الرامية إلى قطع مرحلة جديدة على مستوى علاقتهما السياسية وتوثيق عرى الصداقة والتعاون الشامل القائمة بينهما، ورغبة منهما في أن تمثل هذه المعاهدة الإطار الأمثل لتطوير مجالات جديدة للتعاون والتفاهم، اتفق الجانبان التونسي والتركي على إبرام "معاهدة صداقة وتعاون". وقد تم التفاوض بشأن هذه المعاهدة ثم توقيعها بتونس خلال زيارة الصداقة والعمل التي أداها الوزير الأول التركي إلى تونس يوم 15 سبتمبر 2011.

وقد أكد الطرفان ضمن المعاهدة تمسكهما الثابت بالمبادئ العامة للقانون الدولي والأهداف الواردة في ميثاق الأمم المتحدة باعتبارها ركيائز أساسية لحفظ على السلم والأمن الدوليين.

ويعد الباب الثاني الذي تعرض إلى العلاقات السياسية الثنائية التونسية-التركية من أهم ما جاءت به المعاهدة حيث أرسى الطرفان دورية جديدة للتشاور والاتصالات السياسية تتمثل في ما يلي:

- أ- عقد اجتماعات سنوية رفيعة المستوى بين رئيس حكومتي البلدين، بالتناوب، في تركيا وتونس وعقد لقاءات بين وزراء الشؤون الخارجية للبلدين قصد الإعداد لهذه الاجتماعات.
- ب- عقد اجتماعات وزارية بالتناوب في تركيا وتونس، على مستوى وزيري الشؤون الخارجية للبلدين.

ج- تنظيم مشاورات منتظمة بين كتاب الدولة والمديرين العامين للشؤون السياسية أو للسياسة الخارجية والمسؤولين السامين للشؤون الأمنية ونزع السلاح والشؤون الثقافية والعلاقات الاقتصادية والتعاون، إضافة إلى عقد اجتماعات بين كبار الموظفين في كلا البلدين كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

وطبقاً للمعاهدة، يعمل الطرفان على تشجيع وتطوير العلاقات بين ال巴عثين الاقتصاديين بكل البلدين في القطاعات الإنتاجية وقطاع الخدمات، إضافة إلى إنجاز مشاريع استثمارية وبعث شركات مختلطة. كما يحرصان على النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية لشعبيهما، وعلى وضع برامج ومشاريع تخص مختلف القطاعات. كما يؤكّد الطرفان على الأهمية المتمامّة التي يتبوّأها التعاون الالمركيزي باعتباره إسهاماً من مجتمعاتهما المدنيّة في الجهود الرامية إلى تحقيق نمو أفضل للقطاعات الاجتماعيّة وخاصة ما تعلق منها بالفئات المعاوزة. ولهذا الغرض، يلتزم الطرفان بتشجيع إنجاز مشاريع تنموية تقوم بها المنظمات غير الحكومية في البلدين طبقاً لتشريعاتهما الوطنية.

ويتبني الجانبان، طبقاً لهذه المعاهدة، برامج ومشاريع للتعاون تخص كل قطاع على حدة من خلال الأدوات واللجان والهيئات المتصلة بالتعاون الثنائي. وتعرض هذه البرامج والمشاريع على أنظار رئيسى حكومتي البلدين خلال الاجتماع السنوى الرفيع المستوى المنصوص عليه بهذه المعاهدة.

كما تطرقت المعاهدة أيضاً إلى التعاون الثقافى والتربوي والعلمى والتكنولوجى، والتعاون فى قطاع الاتصال والتعاون فى الميدان القانونى والقضائى إلى جانب التعاون فى مجال الإدارة العمومية.

ذلك هو الغرض من مشروع القانون المصاحب لهذا.